



الإذن بالتقسيم

• القانون 90-25 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 7.92.1 المؤرخ في 15 ذي الحجة 1412 (1992/6/17). • مرسوم رقم 2.13.424 بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لشكل وشروط تسليم الرخص.	• السند القانوني لإنجاز الوثيقة
• طلب موجه لرئيس المجلس الجماعي (3 نسخ) مصحوبا بالوثائق التالية • شهادة من المحافظة العقارية تبين طبيعة هذا العقار • تصميم شمولي. • تصميم لمشروع التقسيم • نسخة تصميم لموقع القطعة	• الوثائق المطلوبة لإنجاز الوثيقة
• 5% من القيمة التجارية للأرض	• الرسوم
• شهرين	• المدة الضرورية لإنجاز الوثيقة
• دائمة	• مدة صلاحية الوثيقة
• بيع أو قسمة يكون هدفهما أو يترتب عليهما تقسيم عقار إلى بقعتين أو أكثر غير معدة للسكن. • بيع عقار في الشياخ نتج عنه حصول أحد المشتريين على نصيب شائع يقل عن 2500 م2 إذا لم تكن هناك وثيقة من وثائق التعمير أو حصول المشتريين على نصيب شائع تساوي مساحته مساحة البقع كما جاءت به وثائق التعمير.	• مجالات استعمال الوثيقة
• المصلحة التقنية بالجماعة	• المصلحة المختصة بتسلم الوثائق المطلوبة لإنجاز الوثيقة
• المصلحة التقنية بالجماعة	• المصالح المسؤولة عن إنجاز المسطرة
• المصلحة التقنية بالجماعة	• المصلحة المختصة بتسليم الوثيقة